برنامج الأغذية العالمي

Programme Alimentaire Mondial

World Food Programme

Programa Mundial de Alimentos

المجلس التنفيذي

الدورة السنوية

روما، 8-2009/6/12

قضايا السياسات

البند 5 من جدول الأعمال

مقدمة للمجلس للموافقة

متابعة قرار الجمعية العامة رقم 232/63 بشأن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية: تمديد الخطة الإستراتيجية لبرنامج الأغذية العالمي

A

Distribution: GENERAL
WFP/EB.A/2009/5
30 April 2009
ORIGINAL: ENGLISH

طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ. يمكن الإطلاع على وثائق المجلس التنفيذي في صفحة برنامج الأغذية العالمي على شبكة الإنترنت على العنوان التالي: (http://www.wfp.org/eb)

مذكرة للمجلس التنفيذي

هذه الوثيقة مقدمة للمجلس التنفيذي للموافقة

تدعو الأمانة أعضاء المجلس الذين قد تكون لديهم أسئلة فنية تتعلق بمحتوى هذه الوثيقة إلى الاتصال بموظفي برنامج الأغذية العالمي المذكورين أدناه، ويفضل أن يتم ذلك قبل ابتداء اجتماع المجلس التنفيذي بفترة كافية.

مدير، مكتب قياس الأداء وتقديم التقارير: السيد: D. Stevenson رقم الهاتف: 066513-2325

نائب المدير، مكتب قياس الأداء وتقديم التقارير: السيد: S. Were رقم الهاتف: 066513-2166

يمكنكم الاتصال بالسيدة.Panlilio C، المساعد الإداري لوحدة خدمات المؤتمرات، إن كانت لديكم أسئلة تتعلق بإرسال الوثائق المتعلقة بأعمال المجلس التنفيذي وذلك على الهاتف رقم: (066513-2645).

مشروع القرار*

متابعة قرار الجمعية العامة رقم 232/63 المؤرخ 19 ديسمبر/كانون الأول 2008 بشأن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية: تمديد الخطة الإستراتيجية لبرنامج الأغذية العالمي

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة رقم 232/63 المؤرخ 19 ديسمبر/كانون الأول 2008 الذي يقضي بتغيير الفترة الزمنية المحددة لإجراء الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية من ثلاث سنوات إلى أربع سنوات، ويحث الصناديق والبرامج على مواءمة دورات التخطيط الاستراتيجي التي تعقدها مع الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وينص على اعتزام إجراء الاستعراض الشامل المقبل لتلك السياسة في عام 2012؛

(1) يقرر تمديد الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** بعامين، حتى نهاية عام 2013؛

(2) يطلب إلى الأمانة إعداد استعراض منتصف المدة للخطة الاستراتيجية **للبرنامج** لعرضه في أثناء دورته السنوية لعام 2011 وتقديم الخطة الاستراتيجية المقبلة في أثناء دورته السنوية لعام 2013، التي تشمل فترة 2014-2017، مع مراعاة توصيات الاستعراض الشامل المقبل لسياسة الأنشطة التنفيذية الذي سيعقد في عام 2012 واستعراض نصف المدة للخطة الاستراتيجية الحالية؛

(3) يطلب كذلك إلى الأمانة تقديم في أثناء دورته العادية الثانية لعام 2009 أي تغيير لازم على اللائحة العامة **للبرنامج** من أجل تنفيذ الأحكام السالفة الذكر من قرار الجمعية العامة رقم 232/63.

* هذا مشروع قرار، وللإطلاع على القرار النهائي الذي اعتمده المجلس، يرجى الرجوع إلى وثيقة القرارات والتوصيات الصادرة في نهاية الدورة.

معلومات أساسية

1- قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة في أثناء دورتها الثالثة والستين عام 2008 تغيير دورة الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية من فترة ثلاث سنوات لتصبح كل أربع سنوات، وعقد الاستعراض الشامل المقبل للسياسة في 2012، مع إجراء الاستعراضات التالية كل أربع سنوات. ويحث القرار 232/63 (الملحق الأول) الصناديق والبرامج ويشجع الوكالات المتخصصة على ما يلي: (1) إجراء تغييرات لمواءمة دوراتها المتعلقة بالتخطيط مع الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، بما في ذلك استعراضات منتصف المدة للتنفيذ عند الاقتضاء؛ و(2) رفع تقارير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة بشأن التعديلات المدخلة لمواءمة الدورة الجديدة.

2- واتفقت الدول الأعضاء على تمديد مدة الاستعراض الشامل الحالي للسياسات (2007) الذي يجري كل ثلاث سنوات بسنتين؛ وعوضا من أن يشمل السنوات الثلاث 2008 و2009 و2010، سيستمر إلى غاية 2012. وستعقد مداولات بشأن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات خلال 2012، ومن المفترض أن تفضي إلى اعتماد قرار الجمعية العامة في ديسمبر/كانون الأول 2012. وسيغطي الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات فترة 2013-2016.

3- تقتضي عملية تمديد دورات التخطيط الاستراتيجي قرارا من المجالس التنفيذية للصنايق والبرامج. وقد قرر المجلس التنفيذي لليونيسيف في دورته العادية الأولى لعام 2009 بإتباع هذا المنحى (الملحق الثاني). ويعتزم كل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/وصندوق الأمم المتحدة للسكان تقديم مشروع قرار مماثل للدورة السنوية لمجلسهما التنفيذي هذه السنة في شهر يونيو/حزيران.

4- وستعد الوكالات الخطط الاستراتيجية خلال 2013، بالاستناد إلى الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، لتغطية فترة 2014-2017.

5- بينما يصدق مجلسا اليونيسيف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/وصندوق الأمم المتحدة للسكان على الخطط الاستراتيجية في أثناء الدورة العادية الثانية لكل منهما. ويصدق المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي على خطة **البرنامج** الاستراتيجية في أثناء دورته السنوية. وهذا منصوص عليه في اللائحة العامة **للبرنامج**، مع افتراض وضع خطة الإدارة، الموافقة عليها في الدورة العادية الثانية، بعد الموافقة على خطة **البرنامج** الاستراتيجية. و**البرنامج** لا يجري استعراضات منتصف المدة: كل سنتين تتم الموافقة على خطة **البرنامج** الاستراتيجية التي تجرى كل أربع سنوات.

التوصيات

6- وعليه يوصي المدير التنفيذي بأن يمدد المجلس التنفيذي خطة **البرنامج** الاستراتيجية بسنتين، إلى غاية نهاية 2013. وسيجرى استعراض منتصف المدة لهذه الخطة الاستراتيجية (2008-2011) في 2010 لعرضها على الدورة السنوية للمجلس في 2011. وسيعد **البرنامج** الخطة الاستراتيجية المقبلة في 2013 ليعرضها على المجلس للموافقة عليها في دورته السنوية لعام 2013؛ وستشمل فترة 2014-2017.

7- ويُقترح بأن تُعرض التعديلات المدخلة على اللائحة العامة **للبرنامج** التي اقتضتها التغييرات السالفة الذكر على المجلس في أثناء دورته العادية الثانية لعام 2009.

الملحق الأول

الأمـــــم المتحـــدة

A/RES/63/232

Distr.: General
17 March 2009

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والستون
البند 54 من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[*بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/63/419)*]

232/63 – الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها 208/62 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2007 المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية،

وإذ تعيد تأكيد أهمية الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية والذي تحدد الجمعية العامة من خلاله توجيهات أساسية على نطاق المنظومة في مجال السياسة العامة لأغراض التعاون الإنمائي والطرائق التي تتبعها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري،

1 - ***تحيط علما*** بتقارير الأمين العام[1] وبمذكرة الأمين العام التي يحيل فيها التقرير المتعلق بأنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة[2]؛

2 - ***تحيط علما أيضا*** بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 2/2008 المؤرخ 18 تموز/يوليه 2008 المتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة 208/62 المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

(1) تقارير الأمين العام عن التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة في عام 2006 (A/63/71-E/2008/46)؛ وعن اتجاهات المساهمات للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية والتدابير المتخذة من أجل تشجيع إقامة قاعدة كافية وموسعة ويمكن التنبؤ بها للمساعدة الإنمائية التي تقدمها الأمم المتحدة (A/63/201)؛ وعن الآثار المترتبة على مواءمة دورات التخطيط الاستراتيجي لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها مع الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (A/63/207).

(2) A/63/205.

تمويل الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي

3 - ***تكرر تأكيد*** ما ورد بشأن التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية في الفقرات 18 إلى 20 من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 2/2008[3]؛

4 - ***تطلب*** إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة أن يقوما، بالاستعانة بالقدرات المتاحة حاليا داخل الأمانة العامة ومن التبرعات، إذا دعت الضرورة، باتخاذ الخطوات اللازمة من أجل إدماج المعلومات الواردة في تقرير نفقات منظومة الأمم المتحدة في مجال التعاون التقني وإضافته الإحصائية بحلول عام 2010 في تقرير التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وإتاحة الوصول إلى هذه المعلومات على شبكة الإنترنت بصورة ملائمة، وتقديم تقرير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام 2009 بشأن ما يحرز من تقدم في هذا الصدد، وتشجع المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان على اتخاذ القرار اللازم لتحقيق ذلك؛

5 - ***تعرب عن قلقها*** إزاء:

(أ) توقف الاتجاه التصاعدي الذي شهدته منذ عام 2002 المساهمات بالقيمة الحقيقية التي تلقتها منظومة الأمم المتحدة من أجل الأنشطة التنفيذية في عام 2006[4]؛

(ب) الاختلال المستمر بين التمويل الأساسي وغير الأساسي؛

(ج) التقدم المحدود نحو تحقيق قدر أكبر من إمكانية التنبؤ بالتمويل وكفايته؛

6 - ***تشدد*** على أن زيادة المساهمات المالية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي عامل أساسي لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتقر، في هذا الصدد، بصلات التعاضد بين زيادة فعالية جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وكفاءته واتساقه وتحقيق نتائج ملموسة في مساعدة البلدان النامية في القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة من خلال الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية وتوفير الموارد لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي بوجه عام؛

7 - ***تؤكد*** أن الموارد الأساسية لا تزال، لكونها موارد غير مقيدة، تشكل القاعدة المتينة للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

8 - ***تحث*** البلدان المانحة والبلدان الأخرى التي بوسعها أن تزيد كثيرا من تبرعاتها لميزانيات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي الأساسية/العادية، وبخاصة صناديقه وبرامجه ووكالاته المتخصصة، على أن تفعل ذلك وأن تساهم على أساس متعدد السنوات بطريقة مستمرة يمكن التنبؤ بها؛

9 - ***تدعو*** البلدان إلى النظر في زيادة مساهماتها في ميزانيات الوكالات المتخصصة لتمكين جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من تلبية مطالب خطة الأمم المتحدة الإنمائية، على نحو أكثر شمولا وفعالية؛

---

(3) انظر أيضا A/63/71-E/2008/46.

(4) انظر A/63/201.

10 - ***تشدد*** على أهمية اتخاذ تدابير من أجل توسيع قاعدة الجهات المانحة وزيادة عدد البلدان المانحة وغيرها من الشركاء المقدمين لمساهمات مالية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي بهدف تقليص اعتماد جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على عدد محدود من الجهات المانحة؛

11 - ***ترحب*** بنمو حجم التمويل المقدم لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي من مصادر غير حكومية، مثل المجتمع المدني والمنظمات والمؤسسات الخاصة؛

12 - ***تلاحظ*** أن الموارد غير الأساسية عنصر مهم مكمل لقاعدة الموارد العادية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي لدعم الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، مسهمة بذلك في زيادة الحجم الإجمالي للموارد، مع التسليم بأن الموارد غير الأساسية ليست بديلا عن الموارد الأساسية وبأن المساهمات غير المخصصة حيوية لاتساق الأنشطة الإنمائية المضطلع بها من أجل التنمية وتواؤمها؛

13 - ***تؤكد*** أهمية تعبئة مستويات يمكن التنبؤ بها على نحو أفضل من التبرعات للبرامج التشغيلية الأساسية التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وتقر بإنشاء الصناديق الاستئمانية المواضيعية والصناديق الاستئمانية المتعددة المانحين وغيرها من آليات التمويل الطوعي غير المخصص المرتبطة بأطر واستراتيجيات التمويل الخاصة بكل منظمة التي أنشأتها الهيئات الإدارية الخاصة بكل منها، بوصفها طرائق تمويل تكميلية للميزانيات العادية، وتشجع قياس التمويل الذي يتلقاه جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من خلال هذه الطرائق كجزء من التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

14 - ***تقر*** بتزايد تعقيد هيكل المعونة الدولية، وتشجع، في هذا الصدد، مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على مواصلة بحث السبل اللازمة للتعامل مع غيره من الشركاء في التنمية بهدف تعزيز تكاملهم وتنفيذ ولاياتهم، مع مراعاة أهمية الأولويات الوطنية في البلدان المستفيدة من البرامج، وتطلب الى الأمين العام أن يقدم، بالتشاور مع جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، تقريرا عن الجهود المبذولة في هذا الشأن في سياق تقريره السنوي عن تنفيذ القرار 208/62؛

15 - ***تشجع*** مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على حشد الموارد وتخصيصها على أساس خطة استراتيجية، بما في ذلك إطار متعدد السنوات لبرمجة الموارد، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد؛

16 - ***تكرر طلبها*** إلى الأمين العام أن يتخذ، بالتشاور الكامل مع الدول الأعضاء والدول التي تتمتع بمركز مراقب، تدابير تكفل ما يلي:

(أ) إقامة قاعدة كافية وموسعة للمساعدة الإنمائية التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة أمور عدة منها الأولويات الإنمائية لدى البلدان المستفيدة من البرامج؛

(ب) تعزيز استمرار الاتجاه التصاعدي للمساهمات الحقيقية في الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية وتحديد العقبات التي تعترض تحقيق ذلك الهدف وتقديم التوصيات المناسبة في هذا الصدد؛

(ج) تعزيز إمكانية التنبؤ والتعهد المتعدد السنوات بتمويل الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية؛

(د) تعزيز توازن مناسب بين المساهمات الأساسية وغير الأساسية؛

17 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم، في سياق تقريره السنوي عن تنفيذ القرار 208/62، تقريرا عن التدابير المتخذة تنفيذا للفقرة 16 أعلاه يراعي فيه أحكام هذا القرار ويضمنه تعقيبات من الدول الأعضاء عن الوسائل الكفيلة بتحقيق الأهداف الواردة فيه؛

مواءمة دورات التخطيط الاستراتيجي لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها مع الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

18 - ***تقرر*** تغيير الفترة الزمنية المحددة لإجراء الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية من ثلاث سنوات إلى أربع سنوات بهدف توفير التوجيهات في مجال السياسة العامة على نحو أفضل لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها وللوكالات المتخصصة؛

19 - ***تقرر أيضا***، في هذا الصدد، إجراء استعراضها الشامل المقبل للسياسة العامة في عام 2012 ثم الاستعراضات التالية مرة كل أربع سنوات؛

20 - ***تحث*** الصناديق والبرامج وتشجع الوكالات المتخصصة على إدخال التغييرات اللازمة، إن وجدت، لمواءمة دورات التخطيط التي تعقدها مع الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية الذي يجري كل أربع سنوات، بما في ذلك إجراء استعراضات منتصف المدة، حسب الضرورة، وإبلاغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالتعديلات التي أدخلت لمواكبة الدورة الجديدة للاستعراض الشامل في الدورة الموضوعية للمجلس.

الجلسة العامة 72

19 كانون الأول/ديسمبر 2008

الملحق الثاني

القرار الذي اعتمده المجلس التنفيذي لليونيسيف في دورته العادية الأولى لعام 2009، 4-6 فبراير/شباط 2009

5/2009 متابعة قرار الجمعية العامة 232/63 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2008 بشأن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية: تمديد الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل لليونيسيف

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى مقرره 14/2008 بتمديد الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل الحالية لمدة عامين، حتى نهاية عام 2011،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 232/63 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2008، الذي يقضي بتغيير الفترة الزمنية المحددة لإجراء الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية من ثلاث سنوات إلى أربع سنوات، ويحث الصناديق والبرامج على مواءمة دورات التخطيط الاستراتيجي التي تعقدها مع الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات، لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وينص على اعتزام إجراء الاستعراض الشامل المقبل لتلك السياسة في عام 2012،

1 - ***يقرر*** تمديد الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل لمدة عامين، حتى نهاية عام 2013؛

2 - ***يطلب*** إلى اليونيسيف إعداد خطتها الاستراتيجية المقبلة، بدءا من عام 2014، مع مراعاة توصيات الاستعراض الشامل المقبل لسياسة الأنشطة التنفيذية الذي سيعقد في عام 2012 واستعراض نهاية الدورة للخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل الحالية.

الدورة العادية الأولى
6 شباط/فبراير 2009